

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج (١١/٠١/١)



٢٠٢٠ / ١٢٦ / ١٤٤١ هـ
التاريخ: ٢٣ شوال، ١٥ حزيران، ٢٠٢٠ م
الموافق:

تعليم إلى شركات خدمات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال المرخصة
الموضوع: استمرارية عمل الأنظمة وإجراءات الإبلاغ في حالات الانقطاع والتعطل

تحية طيبة وبعد،

تحقيقاً لأهداف البنك المركزي الأردني في المحافظة على كفاءة وسلامة نظام المدفوعات الوطني في المملكة واستمرار عمل مديرية أنظمة الدفع والتراخيص والتسوية ومقدمي خدمات الدفع بتقديم خدماتها للعملاء من افراد ومؤسسات دون انقطاع والاستمرار في اداء مهامها المرتبطة بالعمليات الرئيسية وخاصة العمليات الحرجة منها، واستناداً لأحكام المادة (٤/ب/٥) وأحكام المادة (٦٥/ب) من قانون البنك المركزي الأردني رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته وأحكام المادة (٥٥) والمادة (٧/هـ) من نظام الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (١١١) لسنة ٢٠١٧ ، أرجو الالتزام بتفعيل الإجراءات الاحترازية بخصوص استمرارية عمل الخدمات المقدمة من قبلكم بما فيها فحص خطة استمرارية العمل وفحص الخطوط البديلة لمزود الطاقة وخطوط الاتصال مع موقع التعافي من الكوارث وجاهزية موقع التعافي من الكوارث لديكم، وفي حال حدوث انقطاع او تعطل بالخدمات المقدمة من قبلكم ضرورة العمل على ما يلي:

١. ابلاغ البنك المركزي خلال ساعة كحد أقصى.
٢. تسمية ضابط ارتباط من قبلكم للتواصل والمتابعة معكم وبأية مستجدات بالخصوص.
٣. تزويد البنك المركزي بتقرير مفصل بما لا يتجاوز ٢٤ ساعة من لحظة حدوث الانقطاع

وذلك من خلال البريد الإلكتروني: Oversight.Oversight@cbj.gov.jo

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ
عليه

د. زياد فريز